

Distr.: Limited
26 October 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧٣ (ح) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: القذائف

جمهورية إيران الإسلامية: مشروع قرار

القذائف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٤/٥٤ واور المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، والمعنون
”القذائف“،

وإذ تعيد تأكيد دور الأمم المتحدة في مجال تنظيم التسليح ونزع السلاح، وتعهد
الدول الأعضاء باتخاذ خطوات ملموسة من أجل تعزيز ذلك الدور،

وإذ تدرك الحاجة إلى تعزيز السلام والأمن الإقليميين والدوليين في عالم خال من
وبلات الحرب وعبء التسليح،

واقتناعاً منها بالحاجة إلى اتباع نهج شامل إزاء القذائف بطريقة متوازنة وغير تمييزية،
كإسهام في تحقيق السلم والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها أنه ينبغي مراعاة الشواغل الأمنية للدول الأعضاء على
الصعيدين الدولي والإقليمي عند معالجة مسألة القذائف،

وإذ تشدد على ما ينطوي عليه النظر في مسألة القذائف في السياق التقليدي من

تعقيدات،

وإذ تعرب عن تأييدها للجهود الدولية لمكافحة استحداث جميع أسلحة الدمار
الشامل وانتشارها،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام^(١) المعنون "القذائف" والمقدم
عملا بالقرار ٥٤/٥٤ واو المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل استطلاع آراء الدول الأعضاء بشأن
مسألة القذائف من جميع جوانبها، وأن يُقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة
والخمسين؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يُعد، بمساعدة فريق الخبراء الحكوميين المقرر
إنشاؤه في عام ٢٠٠١ على أساس التوزيع الجغرافي العادل، تقريرا عن مسألة القذائف من
جميع جوانبها، كي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين؛

٤ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين بندا
بعنوان "القذائف".

(١) A/55/116 و Add.1.